

وسائل الشيعة

[291] عن الرجل هل يصلح له أن ينظر إلى نقش خاتمه وهو في الصلاة كأنه يريد قراءته أو في المصحف أو في كتاب في القبلة ؟ قال: ذلك نقص في الصلاة وليس يقطعها ورواه علي بن جعفر في كتابه 1. أقول: ويأتي ما يدل على الحكم الأخير في السهو. 35 - باب كراهة مدافعة النوم والصلاة مع النعاس (9372) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن أبي اسامة زيد الشحام قال: قلت: لأبي عبد الله (عليه السلام) قول الله عز وجل " لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى " فقال سكر النوم. محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن محمد مثله. (9373) 2 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن العيص بن القاسم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا غلب الرجل النوم وهو في الصلاة فليضع رأسه فليتم فإني أتخوف عليه إن أراد أن يقول: اللهم أدخلني الجنة أن يقول: اللهم أدخلني النار. (9374) 3 - وإسناده عن زكريا النقاش عن أبي جعفر (عليه السلام)

1 - مسائل علي بن جعفر: 181 / 347. 2 - يأتي في الباب 28 من أبواب الخلل. الباب 35 وفيه 5 أحاديث 1 - الكافي 3: 371 / 15 وأورده في الحديث 3 من الباب 1 من هذه الأبواب. 1 النساء 4: 43. 2 - التهذيب 3: 258 / 722. 2 - الفقيه 1: 303 / 1388. 3 - الفقيه 1: 303 / 1389. (*)
